

## شرح فتح المعين للعلامة الفقيه المليباري - 92

لبيب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم. الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره. وننعواز بالله من شرور انفسنا اعمالنا من يهدى الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادى له. واسعد ان لا اله الا الله وحده - 00:00:00

لا شريك له واسعد ان سيدنا موسى صلى الله عليه واله وسلم عبده ورسوله. اللهم انا نسألك علمًا نافعًا وعملًا صالحًا ورزقًا طيبًا. اللهم فقهنا في الدين وافتتح لنا فتوح العارفين. وارزقنا اللهم الاخلاص في - 00:00:20

الاقوال والاعمال اللهم امين. فيقول العلامة الفقيه هل من ليباري رحمه الله تعالى رحمة واسعة قاعدة مهمة. القاعدة معناها امر كلي يندرج تحته جزئيات كثيرة. من ابواب متعددة القاعدة مرة اخرى امر كلي. امر كلي. يندرج تحته - 00:00:40

جزئيات كثيرة من ابواب متعددة. فالقاعدة على سبيل المثال كقاعدة الامر بمقاصدها وقاعدة اليقين لا يزول بالشك. وقاعدة المشقة التيسيير وقاعدة الظرر يزال. وقاعدة العادة محكمة. هذه قواعد كبرى. لها - 00:01:20

فروع في جميع ابواب الفقه. لها فروع في الطهارة. في الصلاة وفي الزكاة في الصيام في الحج. ولها فروع في البيع ولها فروع في النكاح. في جميع موضوع الفقه اذا ما معنى؟ امر كلي. يندرج تحته جزئيات كثيرة من ابواب متعددة. لو كان - 00:01:50

من باب واحد جزئيات من باب واحد فهذا يسمى ضابطا. هذا يسمى ماذا؟ ضابطا. اذا ما الفرق بين الضابط الفرق بينهما ان القاعدة تكون او يكون فروعها من ابواب متعددة - 00:02:20

اما الضابط فمن باب واحد. مثل ذلك. لو قلت ما صح بيده صحت هبته ما صح بيده صح هيبيته. هل يعتبر ضابطا او قاعدة؟ ما رأيكم هذا يعتبر باطل لانه خاص بباب الهبة. لا تحتاج اليه في باب اخر. واضح؟ هذا يعتبر ضابطا. لو قلت - 00:02:40

على سبيل المثال جميع الميتات نجسة الا ثلاثة. الادمي والسمك والجراد. هل هذه قاعدة او ضابط ضابط واضح؟ لانه يختص بباب واحد وهو باب النجاست. اذا هذا الفرق بين الضابط والقاعدة - 00:03:10

وهذا التفريق بين القاعدة والضابط هو الذي اصطلاح عليه العلماء المتأخرون. فقالوا ان القاعدة ما كان ما كانت فروعها من ابواب متعددة. واما الضابط فما اختص بباب واحد. هذا مصطلح عليه المتأخرون - 00:03:30

والا فالمتقدمون من الفقهاء يطلقون الضابط على القاعدة والقاعدة على الضابط لا يفرقون بينهما. واضح؟ هذا الامر الاول هنا يقول قاعدة مهمة وهي فعلا مهمة. قال هذه القاعدة تنص على التالي - 00:03:50

ما اصله الطهارة؟ قال وهي ان ما اصله الطهارة وغلب على الظن تنفسه لغلب النجاست في مثله فيه قولان معروfan بقولين بقولي مثنى ها متنى قدفت النون بالإضافة بقولي الاصل والظاهر او الغالب الاصل والظاهر او الاصل والغالب - 00:04:10

ارجحهما انه ظاهر عملا بالاصل المتيقن. ما سورة هذه القاعدة سورة بارك الله فيكم اذا تعارض الاصل مع الظاهر مثل ذلك ثياب من يشرب الخمر. لو نظرت الى الاصل فالاصل في الثياب الطهارة. هذا - 00:04:40

هو الاصل وعليه سنحكم بطهارة ثياب من يشرب الخمر بناء على الاصل. لكن الغالب ان هذا الشخص وشرب الخمر الغالب من احواله انه يشرب الخمر باستمرار. واذا كان يشرب الخمر باستمرار فغالبا ان في - 00:05:10

سوف تصاب بتلك النجاست وهي الخمر. فالان ماذا تقدم؟ هل تحكم على ثيابه بالطهارة نظرا الى الاصل او تحكم على ثيابه بالنجاست نظرا الى الغالب. الاصل في الثياب الطهارة لكن الغالب ان هذا الشخص يشرب الخمر. واضح؟ فهل نعطيه حكم الغالب فنحكم على

ثيابه بالنجاست او نعطيه - 00:05:30

حكم الاصل فنحكم عليه بالطهارة. هذه المسألة. يقول لك هنا اذا تعارض الاصل والظاهر فانك تقدم ماذا؟ فانك تقدم الاصل على الظاهر. سأ، سأ، سأ، لماذا يا معشر الفقهاء؟ قدمتم الاصل . - 00:06:00

ولم تقدموا الظاهر. قال لك لأن الأصل متيقن. بخلاف الظاهر. فالظاهر يختلف باختلاف الاحوال باختلاف الاوقات. فهو غير منضبط. فلما كان الأصل هو المتيقن حكمنا به وعملنا به فهمنا؟ انظر ماذا قال؟ قاعدة مهمة وهي انه وهي ان ما ما وهي ان ما اصله الطهارة -

00:06:20

وغلب على الظن تنجسه وغلب على الظن تنجسه. لغبة النجاسة في مثله فيه قولان معروfan بقولي الاصل والظاهر او الغالب لتقدير الكلام هكذا الاصل والظاهر او الاصل والغالب. يعني هذi القاعدة هكذا تسمى. تسمى قاعدة الاصل والظاهر او تسمى قاعدة الاصل والغالب

تمام؟ ارجحهما الارجح من القولين هل يعطى حكم الاصل؟ او يعطى حكم الظاهر؟ قال ارجحهما انه ظاهر عملا بالاصل المتيقن. لانه اي العمل بالاصل المتيقن اظبطوا من الغالب المختلف المخالف بالاحوال والازمان. الغالب هذه - 00:07:20

تختلف باختلاف الاحوال ويختلف باختلاف الزمان فالامر فيه مضطرب. بخلاف الاصل فهو متيقن فنعمل بالاصل فهمنا سورة القاعدة طيب اذا تكرر هذا نعيد قراءة القاعدة لنفهم بعض القيود قال لكم قاعدة مهمة - 00:07:50

وهي ان ما اصله الطهارة وغلب على الظن تنجسه. قوله وغلب على الظن تنجسه افهم انه لو تيقن نجاسته فانك حينئذ تحكم باليقين.

قال لك وغلب على الظن تتجسه قوله غالب على ظن تتجسه - 00:08:40

لتفهم انه لو لو تيقنت نجاسته فانك تحكم باليقين. هذا الامر الثاني قال وهي انما اصله الطهارة وغلب على الظن تنجرسه  
لغبة النجاسة في مثله. ما معنى لغبة النجاسة في - 00:09:00

مثله يعني لكثرة النجاسة في مثله. تفهم منه انه لو ظلتنا نجاسته الى سبب ظاهر فاننا نحكم بنجاسته. حتى اوضح لكم اعطيكم مثالاً. عندنا ماء كثير يبلغ كلتين. هذا الماء الكثيررأينا حيواناً يبول فيه - 00:09:20

المال الكثير اذا بال فيه الحيوان ينقص او لا ينقص. متى نحكم عليه بالنحافة؟ فوق ماء كثير. قل نعم لا يجوز الا اذا تغير. نعم الا اذا تغير. فرأينا حيوانا يبول في ماء كثير. ثم - 00:09:50

كان يسبب بول الحيوان. ما درينا. فهمنا؟ الان - 00:10:10

بين اصل وظاهر. ما هو الاصل؟ الاصل بقاء الماء على الطهارة. طيب الان الظاهر هذا استند الى سبب محسوس الى سبب قوي وهو  
يول، الحيوان. فحين اذ سنحكم بنجاسة الماء - 00:10:30

لم يستند الى الغلبة والكثرة. ليس كما قال لغبطة النجاسة فيه. واضح؟ وانما استند الى امر رأيناها محسوس وهو بول الكلب. واضح؟ اذا هذا القيد الثاني، يخرج مثل هذه الصورة. قال، لكم هنا قاعدة مهمة - 00:10:50

وهي ان ما اصله الطهارة وغلب على الظن تتجسّه لغبّة النجاست في مثله فيه قولان معروفان بقولي الاصل والظاهر او الغالب.  
ا) حجمها انه ظاهر عملا بالاصا، المتبقى... لانه ا، لان العما، بالاصا، المتبقى، اغبٍ من: الغالب - 00:11:10

المختلف بالاحوال والازمان. طيب ما مثال هذه القاعدة؟ قال لها امثلة وذلك هندي والتمثيل سيذكر لك بعض الامثلة. ثياب خمارة ثياب الخمار الاصل فيها الطهارة. صح لكن لان هذا الشخص مدمن خمر يحتمل ان ثيابه تصاب بالنجاسة. فالغالب فيها النجاسة. فهل

يعني لو على سبيل المثال احتجت انك تنزل عند شخص يشرب الخمر. وكان عندك ثوب فيه نجاسة فقلت اريد ثوبا اصلي فيه ثوب  
هذا فيه نجاسة. فقام بوحد ثوب معلقة من: ثيابه - 10:12:00

قميص معلم فقال هذا قميص البس. انت الان بين امررين. هل الاصل في هذا الثوب الطهارة؟ او او تحكم عليه بالنجاسة لان هذا حمار يشرب الخمر قد يكون اصيب الثوب ايضا بالخمر. واضح؟ يقول لك هنا الاصل ماذا - 00:12:30

الاصل الطهارة. قال كثياب خمار هنا يشمل من يشرب الخمر من بيع الخمر؟ من يحمل الخمر لان الذي يحمل ايضا قد تسقط الخمر عليه وتتلوث ثيابه. واضح؟ قوله ثياب ليس قيدا - 00:12:50

فقط مثال ومثل الثياب الاولاني اواني الخبرار كذلك يغلب فيها النجاسة كذلك اواني من يأكل الخنزير يغلب فيها النجاسة. لكن الاصل ما هو؟ الاصل الطهارة. فيتعارض الاصل والظاهر. قال هنا كثياب خمار وحائض. ثوب الحائض. الثوب الذي تحيض فيه المرأة. الاصل في - 00:13:10

فيه الطهارة لكن قد يتلوث بدم الحيت. فيكون محكوما بنجاسته وصبيان اي وثياب الصبيان. ثياب الصبيان الاصل فيها طهارة لكن قد تتلوث بنجاسة الصبيان من بول من غائط من قيء صحي؟ قال هنا. واواني متدينين بالنجاسة. بعض - 00:13:40 الكفار يتدينون بالنجاسة كالذين يعبدون الخمر. عفوا يعبدون البقر. يغسلون بابوال البقر ويتمسحون باروانها واضح او لا؟ فهؤلاء من حيث الاصل الطهارة لكن من حيث الغلبة النجاسة تعارض تعارض الاصل والغالب. نقدم ماذا؟ ايضا نقدم الاصل. قال وورق - 00:14:10

قال وورق يغلب نثره على نجس او على نجس. وورق يغلب نثره على ندى يعني كان قد ينعا الجدار هذا يصنع من طين ليس من اسمنته من طين يصنع من طين - 00:14:40

والطين هذا يخلط زيل الحيوانات بروث الحيوانات. ثم بعد ان يصنع الجدار هنا باوراق ويلصقونها في الجدار. الاصل في الاوراق هذه الطهارة. واضح؟ لكن موضع يغلب فيه النجاسة. فتعارض الاصل الظاهر. قال هنا ولعب صبي. لعب الصبي - 00:15:00 الاصل فيه الطهارة لكن لما كان فم الصبي مكان للقيء والقيء نجس غابت فيه النجاسة الاصل والظاهر اذا اصابك لعب صبي هل تحكم عليه بالطهارة؟ لان الاصل فيه الطهارة او تحكم عليه بالنجاسة لان الفم - 00:15:30

يكون مكانا لقى الصبي. واضح؟ قال لك في هذه المسائل كلها تغلب جانب ماذا؟ جانب الاصل وهو الطهارة قال وجون اشتهر عمله بشحم الخنزير. تعرفون الجوخ؟ الجوخ يصنع من صوف ويكون قويا. يعني يشبهه - 00:15:50

يعني القماش الذي تصنع به هذه الحقيقة على سبيل المثال. هذه القماش تطعن العقبة او بلاستيك. قماش اه نعم حتى المطر لا يدخل فيه قماش قوي يصنع من صوف وهذا القماش يكون قويا صفيقا. هذا القماش - 00:16:20

قال انهم عندما يصنعونه ليكتسب المكانة والقوة يدهن بشحم الخنزير. يقال منهم من يقول لا لا يفعل به ذلك. طيب الان عندنا اصل وعندها ظاهر. الاصل ماذا؟ انه قماش وانه من صوف وانه ظاهر - 00:16:40

لكن يقال انه يدهن بشحم الخنزير. فماذا نقدم؟ نقدم الاصل او نقدم غلبة قال نقدم الاصل. واضح؟ قال وبوخ اشتهر عمله بشحم الخنزير. قال وجبن شامي اشتهر عمله بانفحة الخنزير. تعرفون الانفحة او لا؟ اي نعم. الانفحة - 00:17:00

اه الحيوان الرضيع الجدي والسهلة حيوان الرضيع تمام يوجد في الذي رضيع يعني لا لا يطعمه الا اللبن حيوان يعني شاة صغيرة لا زالت مولودة لها ايام او اسابيع لا تشربوا الا اللبن من امها ترضع فقط. في بطئها في معدتها - 00:17:30

يوجد لبن ويوجد غشاء صغير في المعدة الذي يكون اللبن فيه. تمام او لا؟ كلمة يطلق تطلق ويراد بها اللبن. هذا اللبن لبن رضيع. تمام؟ وتطلق ايضا على هذا الغشاء يؤخذ اذا ذبح الحيوان مثلا ذبحنا الشاة الصغيرة - 00:18:00

فهذه المولودة يؤخذ هذا الغشاء ويوضع على اللبن ليصنع منه الجبن. هذا الجبن من طرق صناعته اتنا نضع على اللبن انفحة بكسر الهمزة. واضح؟ فيكون جينا. واضح او لا هذى ما زالت العادة موجودة في يعني القرى ما ادري اذا كنتمرأيتم هذا او لا لكن هذا موجود. على كل حال - 00:18:30

هذه الانفحة اذا اخذت اتبه معي. اذا اخذت من حيوان مذكى اذا اخذت من حيوان مذكى لم يطعم غير اللبن فهي ظاهرة. شف كم شروط هذى؟ عندنا عندنا شرط تمام؟ نقول - 00:19:00

الانفحة اذا اخذت من حيوان ذكاء لم يطعم غير اللبن فهي طاهرة. لاحظ معي الشرط الاول ان يكون الحيوان ماذا والشرط الثاني انها انه لم يطعم غير اللبن. طيب لو كان الحيوان هذا غير مذکر ميت. فهي نجسة - 00:19:30

صح؟ ولو كان هذا الحيوان قد بدأ يأكل العشب. فهي نجسة. اذا متى تكون طاهرة؟ تكون اذا كانت من حيوان مذکر لم يطعم غير اللبن. طيب لو اخذنا هذه الانفحة من خنزير صغير - 00:20:10

نجسة. لأن الخنزير حيوان نجس. اذا اخذناها من خنزير صغير فهي نجسة. طيب يقال انهم في الشام عندما يصنعون الجبن يأخذون انفحة من الخنزير بها الجبن. هذه الجبن او هذا الجبن الذي صنع بانفحة الخنزير. هل حكم - 00:20:30

اصل فنقول نحن غير متيقنين هذا شك. هل حكم بالاصل فنقول الاصل انه طاهر؟ او حكم غالب فنقول نجس. واضح؟ هنا تعارض الاصل والظاهر. ماذا نقدم؟ بناء على القاعدة - 00:21:00

يقدم على نقدم ماذا؟ نقدم الاصل انه ماذا؟ انه طاهر. ولذلك انظر ماذا قال. قال وجبن شامي لاحظ معي قال اشتهر عمله بانفحة الخنزير. قال اشتهر. تفهم من هذا انه لو - 00:21:20

انه عمل بانفحة الخنزير انه لا يجوز الأكل منه. لانه حينئذ محكوم برجاسته. ولذلك قال اشتهر قال وجبن شامي اشتهر عمله بانفحة الخنزير وقد جاءه اي يقدم الاصل وهو الطهارة - 00:21:40

قال وقد جاءه صلى الله عليه وسلم جبنة من عندهم. من عند من؟ اهل الشام. فاكل منها ولم يسأل عن ذلك لم يقل لهم هل هذه صنعت بانفحة خنزير او بانفحة حيوان اخر؟ واضح؟ هل كانت الانفحة طاهرة ام لا - 00:22:00

لم يسأل قال وقد جاءه صلى الله عليه وسلم جبنة من عندهم فاكل منها ولم يسأل عن ذلك ذكره شيخنا في شرح المنهج. وهذا الحديث رواه ابو داود في سننه. تمام؟ اذا بارك الله فيكم تصير القاعدة - 00:22:20

كالاتي اذا تعارض الاصل والظاهر فيماذا نعمل؟ ها؟ نعمل بالاصل لماذا نقدم الاصل لانه اغضب. وهذه امثلة امثلة للقاعدة. لكن في الحقيقة المصنف رحمة الله تعالى ذكر جزءا من القاعدة ولم يذكر القاعدة او احوال القاعدة كلها. فعندينا اصل وعند - 00:22:40

ظاهر عندينا اصل وعندينا ظاهر ولهم اربعة احوال نستطيع ان نفعل هكذا وهكذا. الحالة الاولى ما يقدر الاصل فيه جزما. تقدم الاصل جزما تقدم الاصل جزما تماما قطعا. والحالة الثانية ما يقدم - 00:23:10

فيه الظاهر جزما ها واضح او لا؟ الحالة الثالثة ما يرجح فيه الاصل. يرجح الاصل وهذا الذي درسناه الان يرجح الاصل هذا الامثلة التي ذكرناها هنا في القسم الثالث. الرابع ما يرجح - 00:23:50

فيه الظاهر. ما يرجح فيه الظاهر. انتبه معي. ما يقدم فيه الاصل جزما ما مثاله؟ يعني يتعارض الاصل يتعارض الظاهر فيقدم ماذا؟ يقدم الاصل جزما مثاله لو شك متوضى هل - 00:24:20

ام لا؟ اين الاصل؟ وain الظاهر؟ ها؟ اه الاصل انه متوضى ما يقدم الاصل جزما لا يلتفت الى الاحتمال اذا كان مجرد احتمال لا يلتفت الى الاحتمال التفت الى الحدث الى كونه محدثا. هنا يقدم الاصل جزما. مثال اخر. لو شك متزوج - 00:24:50

هل طلق زوجته ام لا؟ ما رأيك؟ الاصل بقاء زوجية. لا ينظر الى مجرد الاحتمال هذه الحالة الاولى. الحالة الثانية ما يقدم فيه الظاهر جزما. تترك تعلم بالظاهر ترك الاصل وتعمل بالظاهر. ما يقدم فيه الظاهر جزما - 00:25:20

هذا في حالات منها اذا جعل الشارع الظاهر سببا اذا نصب الشارع الظاهر سببا اعطيك مثال تقطع يد السارق بشهادة عدلين شهادة عدلين اثنان يشهدان ان فلان سرق. هذا يقين او غلب - 00:25:50

اثنان يشهدان ان فلان سرق. قالوا رأينا يسرق. هذا يقين او غلب الظن لا ليس يقينا. لا والله. حتى ولو شاهدوه. هذا غلب الظن. لاحتمال انها اخطأ. لاحتمال انه كان يأخذ مالا له لاحتمال اشياء كثيرة. توجد عدة احتمالات. ولذلك شهادة الشهود شهادة الشهود ليست - 00:26:30

من غلبة ظن لا تصل الى اليقين الا اذا بلغوا مبلغ التواتر. خبروا المتواتر هو الذي يفيد اليقين. خبر الاحاد لا يفيد اليقين واضح او لا؟ عند جماهير العلماء خبر الاحاد يفيد غلبة الظن لا يفيد اليقين. فهمنا او لا. تمام؟ الاصل - 00:27:00

قولوا ماذا؟ العصر براءة ذمته. الاصل براءة ذمتي هذا الاصل. شهادة الاثنين ماذا تعطينا غلبة ظن. ماذا نقدم؟ القاضي عندما يتوب يأتي اليه شاهدان يقول شهدنا ان فلان يسرق - 00:27:20

ان فلان سرى هل يبقى على الاصل؟ يقول الاصل انه بريء او يحكم بموجب الشهادة يحكم بموجب الشهادة لماذا؟ لماذا يترك الاصل؟  
لان الشريعة الاسلامية جعلت الشهادة سببا في قوت السرقة. جعلت الشهادة سببا في ثبوت السرقة. فهنا تركنا الاصل واخذنا بماذا - 00:27:40

واخذنا بالغلبة بغلبة الظن. لماذا اخذنا بغلبة الظن؟ لان الشريعة الاسلامية هي التي جعلت الشهادة سببا في ثبوت الاحكام. فهمنا او لا؟ واضح. اعطيك مثال ثاني اوضح من هذا - 00:28:10

يثبت هلال رمضان بشهادة عدل جاء شخص عدل الى القاضي فقال للقاضي رأيت الهلال هلال رمضان يحكم القاضي بن شهر رمضان قد دخل بشهادة كم؟ بشهادة واحد. اليس من الممكن ان هذا الواحد اخطأ في - 00:28:30

رؤيه الهلال؟ اليس من الممكن ان هذا الواحد يكذب؟ ممكنة وغير ممكنة. هذا يقين او غالب الظن. غالب الظن قد يقول لك قال الاصل بقاء شعبان. لا نخرج من احكام شعبان الا بيقين. فعل نعمل - 00:29:00

الاصل وهو بقاء شعبان او نأخذ بشهادة العدل الذي يعطينا غالب الظن. ما رأيكم؟ في هذه المسألة قال الفقهاء نأخذ بشهادة العدل لماذا؟ لاما نترك الاصل ونأخذ بغلبة الظن؟ الجواب لان الشارع - 00:29:20

جعل شهادة العدل سببا في ثبوت الشهر. فهمنا؟ اذا هذا القسم الثاني ارجو ان يكون واضحا تمام. القسم الثالث ما يرجح فيه الاصل يعني يوجد تعارض بين العصر وبين الغلبة مثل ثياب الخمار. مثل ثياب الجزار الذي يبيع اللحم. الاصل في ثيابه - 00:29:40

الطهارة لكن الغالب ان ثيابه تتلوث بالدم. صحي؟ هل نقدم الاصل؟ فنقول اي ان الاصل في ثيابه الطهارة فنحكم بطهارتها او نقدم الغالب فنحكم عليها بالنجاسة هنا قالوا يرجح الاصل في صور مثل ثياب الخمار والجزار والصبيان والمجانين - 00:30:10

والذين يتدينون يعني بالنجاسات وأشياء التي ذكرها المصنف. هذا المبحث الذي ذكره المصنف اخر شيء ما يحصل فيه تعارض بين الاصل والظاهر لكن يرجح فيه الظاهر على الاصل. يرجح الظاهر - 00:30:40

الاصل مثالهم لو سلم من صلاته وبعد سلامه شك في ركن هل فعله ام لا؟ سلم وبعد السلام شك بعد السلام شك. هل قرأت الفاتحة في الركعة الاولى او الثانية او الثالثة او الرابعة ولم اقرأ - 00:31:00

هل سجدتوا سجدة واحدة؟ هل قرأت التشهد الاخير او لم اقرأ؟ هل صليت على النبي صلى الله عليه وسلم في التشهد الاخير؟ او لم اصلي او لا؟ حصل ماذا؟ حصل شك لكن متى حصل الشك؟ متى حصل؟ بعد السلام - 00:31:30

اين الاصل واين الظاهر؟ الاصل انك لم تفعل. لان القاعدة تقول الاصل عدم. الاصل عدم الفعل. الاصل انك لم تفعل ماذا؟ ان صلاتك تمت على الصحة. الظاهر ان صلاتك مضت انتهت وهي صحيحة. اذا - 00:31:50

ماذا تقدم؟ هل تقدم الاصل انك لم تفعل؟ فنقول يلزمك انك تأتي بما تركت او نقدم الظاهر فنحكم على صلاتك بالصحة فلا يلزمك شيء. ماذا قال الفقهاء؟ يقدم ماذا؟ يقدم الظاهر. في هذه السورة يقدم الظاهر فلا - 00:32:10

يلزمك شيء. طبعا هذا الكلام الا اذا شك في النية او شك في تكبيرة الاحرام كما مر معنا هذا قريبا في الوسيط انه لو شك بعد السلام لا يؤثر بالشك لا يؤثر الشك الا اذا كان في النية او - 00:32:30

تكبيرة الاحرام فهمنا او لا؟ ان شاء الله. طيب. اذا صارت القاعدة كم لها احوال؟ اربعة احوال او اربعة اربع حالات اربع حالات نعم. اربعة احوال او اربع حالات يصح هذا ويصح هذا. نعم. قال هنا - 00:32:50

قال وجبن شامي اشتهر عمله بانفحة الخنزير. وقد جاءه صلى الله عليه وسلم جبنة من عندهم فأكل منها ولم يسأل عن ذلك. ذكره شيخنا العلامة ابن حجر في شرح منهاج - 00:33:10

تسمى بتحفة المقداش. ثم قال ويعرف الان سيدرك لك ايضا جملة من المعرفات ويعرفى وقد قلت لك فيما سبق انه عندما يقول لك يعفى تفهم منه ان هذا الشيء نجس - 00:33:30

واحد لكنه مغفو عنه. اثنان تمام؟ قال ويعفى عن محل استجماره. لو واستجمر بحجر فان الحجر تزيل عين النجاستة لكن لا تزيل جميع الاثر يبقى اثر لا يزال بالحجر. هذا الاثر الذي يبقى ولا يزال بالحجر هذا يعفى عنه. واضح؟ طيب لاحظ معى - 00:33:50

يعفى عن هذا الاثر اثر الاستجمار. بشرط انه يعفى عنه في محله. فلو انتقل عن محله بحيث جاوز الصفحة والخشنة الصفحة بالنسبة للدبر والخشنة بالنسبة وقل فانه لا يعفى عنه. واحد ويعفى عنه اي عن اثر الاستجمار هذا - 00:34:20

في حق الشخص نفسه لا في حق غيره. يعني لو شخص مستجمر يصلى وبه اثر الاستجمار صلاته صحيحة. طيب لو عندنا شخص اخر يصلى وحمل طفلا استجمر هذا الطفل به اثر الاستجمار. فان صلاة الحامل له تبطل. لماذا - 00:34:50

لماذا تبطل؟ لانه حمل هذا الطفل الذي به اثر الاستجمار. فائز الاستجمار يعفى عنه في حق نفسه وليس في حق غيره. فهمنا او لا؟ لو كان يصلى وسجد مثلا فجاء طفل مستجمر بحجر فصعد على ظهره فان صلاته هذا المصلي تطل - 00:35:20

لان اثر الاستجمار يعفى عنه في حق المصلي نفسه وليس في حق غيره. فما سيأتي معنا. ولذلك انظر ماذا قال عن محل استجماره اي محل استجماره هو لا غيره. واضح؟ قال هناك ويعفى عن - 00:35:50

محل استجماره واحد وعن ونيم ذباب ما معنى ونيم الذباب؟ اي روث الذباب روث الذباب يعفى عن روث الذباب. قال وعن ونيم ذباب وبول وروث تعرفون القفاص؟ ها؟ ماذا يسمى؟ واطواف نعم يسموها واطواف - 00:36:10

باللغة الانجليزية تسمى ها؟ وبعد ذلك جاءت تلك الشخصية باتمان. نعم. تعرفون باتمان ها قال وعن ونيم ذباب وبول وروث خفاص. طيب لاحظ معى. الان هو يتكلم عن يلعبوا بالنسبة لماذا؟ العفو هذا بالنسبة للصلاة وليس للماء. يعني في الماء لا - 00:36:40

عن هذه الاشياء. يعني مثلا اثر الاستجمار قلنا يعفى عن اثر الاستجمار من الشخص نفسه هذا في الصلاة. سواء هذا الاثر كان في موضعه او حتى ما التصدق بالموضع من ثوب - 00:37:10

يعنى الثوب اذا التصدق بالموضع فحمل شيئا من اثر الاستجمام يعفى عنه. فهمنا؟ طيب. لكن لو ان هذا الشخص المستجمر سقط في ماء قليل. فإنه ينجز. لا يعفى عنه في الماء - 00:37:30

وانما يعفى عنه في الصلاة. ولذلك عندنا بعض الاشياء يعفى عنها في باب لا يعفى عنها في باب اخر يعفى عنها في باب بالنسبة للصلاة لكن لا يعفى عنها بالنسبة للماء. فمثلا ما لا نفس - 00:37:50

سائلة يعفى عنه في الماء. لكن لا يعفى عنه في الصلاة. واضح والدم القليل على التفصيل الذي مضى يعفى عنه بالنسبة للصلاه. لكن لا يعفى عنه بالنسبة للماء لانه لا يشق حفظ الماء عنه. بخلافه في الصلاة فان الدم يكثر خروجه من الانسان من بثرة من - 00:38:10

بحرج من جمل من رعاف الى اخر. قال هنا وبولي وروث خفاص في المكان. وكذا الثوب والبدن قوله في المكان والثوب والبدن وان كثرت هذا يعود الى الاشياء الثلاثة. التي هي ماذا - 00:38:40

الذباب ونيم الذباب بول الخفاص رؤوس الخفاص. هذه الاشياء الثلاثة يعفى عنها في المكان ويعفى عنها في البدن. ويعفى عنها في الثياب وان كثرت. واضح كالذباب رؤوس الخفاص بول الخفاص يعفى عنه في البدن في مكانه في الثوب - 00:39:00

وان كثر واضح؟ قال وبول وروث خفاص في المكان وكذا الثوب والبدن وان كثر. لعسر الاحتراز عنها ثم قال ويعفى عما جفى من ذرق سائر الطيور في المكان الذي عمته به البلوى. انتبه! ذرق ذرق الطيور يعني روث الطيور - 00:39:30

طبعا اذا اخذنا بقول الشافعية فجميع الارواح مجلسا. كما مر معنا ومر معنا ان قول المالكية والجمهوري ان روث ما يؤكل لحمه طاهر. روث ما لا يؤكل لحمه نجس. نبقي على كلام فقهاء - 00:40:00

الشافعية رحمة الله فنقول روث الطيور كروث الحمام هل يعفى عنه او لا؟ بعض المساجد ليس لها سعف. عبارة عن جدار مربع. في بعض القرى عندنا في اليمن المسجد بدون سقف هكذا فقط جدار مربع فقط. واضح؟ تأتي احيانا بعض واذا سقف يسقف بعض - 00:40:20

لا كلهم. تأتي بعض الطيور تعمل لها اعشاش. هذا خاصة في المناطق الصحراوية مثل آآ الجوف ومأرب تلك المناطق لها اعشاش احيانا هذه الطيور تتزروث. هل هذا الروث نجس؟ هل هذا الروث يعفى عنه او لا يعفى عنه - 00:40:50



وقد يعفى عنه بالنسبة للصلوة لا يعفى عنه بالنسبة للماء. فهمنا هذا لا. قال ولا - 00:47:20

يعفى عن بعر الفأر ولو يابس عن الاوجاع لكن افتي شيخنا ابن زياد عبدالرحمن ابن زياد وجيه الدين لكن افتي شيخنا ابن زياد كبعض المتأخرین بالعفو عنه. بالعفو عن ماذا؟ اي بالعفو عن بعر الفأر - 00:47:40

حتى في المكان حتى في المكان. ولذلك قال لك هنا بالعفو عنه اذا عمت البلوى به في زرق الطيور كما قلنا بالعفو في زرق الطير كذلك نقول بالعفو في بعر الفأر. وكأنه بنفس الشروط - 00:48:00

اذا كان جافا واذا لم يتعد ملامسته واضح اذا عمت به البلوى كانه بنفس الشروط ثم ولا تصحوا صلاة من حمل مستجمرا او حيوانا بمنفذه نجس هذی مرة معنا؟ طيب يسأل سائل يقول قبل قليل قال ويعفى عن محل استجماره نقول محل استجماره بالنسبة له. لا بالنسبة - 00:48:20

فلو حمل مستجمرا في صلاته او تعلق به مستجمرا في صلاته فان صلاته تبطل. ومن هنا تعلم انك لو كنت تسجد مثلا فجاء طفلك الصغير الذي عنده حفاظة فيها بول مثلا فتصعد على - 00:48:50

ظهورك فان صلاتك فان صلاتك تبطل. من باب اولى اذا حملته انت. واضح؟ نعم. قال هنا ولا تصح صلاة من حمل مستجمرا او حيوانا بمنفذه نجس. ايضا حمل حيوانا مثلا في الصلاة حمل - 00:49:10

في الصلاة وهذی القطة في منفذها اي في المكان الذي يخرج اه روثها يوجد بعض النجاسة اذا تبطل صلاته لانه حامل لنجاسة. قال ولا تصح صلاة من حمل مستجمرا او حيوانا بمنفذه نجس - 00:49:30

او مذکى غسل مذبحه دون جوفه. يعني نفترض على سبيل المثال في الصلاة حمل شاة ذبحة ذكي ذبح وغسل الدم الذي على الذي على رقبتها مكان الذبح على مذبحها. فمذبح هنا اسمه مكان. مكان الذبح. غسل الدم الذي هنا. لكن - 00:49:50  
لم يفتح البطن ولم يخرج ما في البطن. ذبحها وغسل الدم الذي في مذبحها وحملها في الصلاة وصلی مثلا قال صلاته لا تصح. لماذا صلاته لا تصح؟ قال او مذکى غسل مذبحه دون جوفه. دون - 00:50:20

ما في الجوف واضح؟ لماذا صلاته لا تصح؟ للنجاسة التي في باطنه. هذا الحيوان في باطنه نجاسة. واضح لا تصح لانه يحمل حيوانا في باطنه نجاسة. هذه النجاسة التي في باطنه اصبح حكمها كالنجاسة التي - 00:50:40

الظاهرة كالنجاسة الظاهرة. نعم. قال هنا او مذکى غسل مذبحه دون جوفه. طيب ايش تفهم من هذا؟ تفهم من هذا ان انه لو غسل مذبحه وغسل جوفه اخرج ما في جوفه. الاشياء الكرش والاشياء - 00:51:00

هذه الاشياء التي تستنقظى التي في جوفه النجاسات هذه لو اخرجت بقي فقط عباره عن قفص صدري ورجل ويد فقط. وحمله الصلاة مثل مثل لو تعرفون ماذا؟ الثلاجات الكبيرة التي تعلق فيها الذباائح. هذا كله يخرج ببقى فقط - 00:51:20  
واللحام فقط واضح؟ لو حمل مثل هذا وصلی؟ واضح؟ تفهم من هذا الكلام ان الصلاة صحیحة. نعم. ان الصلاة صحیحة قال بعد ذلك او ميتا قاهرا كادمي وسمك لم الباطنة. نفترض انه في اثناء الصلاة كان حاملا لادمي ميت. فان صلاته لا تصح. طيب مثل - 00:51:40  
ادم طاهرة نعم ميتة الادمي طاهرة لكن ما في جوف الادميين اصبح الان له حكم الظاهر. النجاسة التي في جوفه اصبح لها حكم الظاهر. واضح؟ فكأنه حامل لهذه النجاسة فلا تصح صلاته. كذلك لو - 00:52:10

حمل سماكا لم يخرج ما في ما في بطنه. نفترض انه صلی وهو يحمل سمك. ميتة السمك طاهرة لكن الان لا يعفى عما في بطن السمك. واضح؟ قال او ميتا طاهرا كادمي وسمك لم يغسل باطنه - 00:52:30

تفهم من هذا انه لو غسل باطنه فان الصلاة تصح. طبعا الادمي لا يجوز ان يشق بطنه ها؟ لا يجوز ان يشق بطنه الا للضرورة. كان مات امرأة وفي بطنها جنين حي - 00:52:50

فيجوز حينئذ ان تشق بطنه. قال او بيضة مذرة يعني فاسدة او بيضة نذرة في في باطنه دم. يعني لو صلی وهو يحمل بيضة فاسدة فيها دم. احيانا عندما تفتح البيضة يكون دم في الداخل. يقول لو صلی وهو يحمل هذه البيضة الفاسدة التي في داخليها دم - 00:53:10

ان صلاته لا تصح لانه حامل للنجاسة. قال ولا تصح صلاة قابض طرف متصل بنجس. وان لم يتحرك بحركته. كان يكون قابضا على حبل مربوط بكلب فان صلاته لا تصح. قوله ولا صلاة قابض تفهم انه لو لم يكن قابضا كان جعل الحبل - [00:53:40](#) تحت قدمه فان الصلاة فان الصلاة تصح. لانه حينئذ ليس حاملا للنجاسة. اذا في هذه السور كم ذكر سور؟ خمس سور. قال ولا تصح صلاة من حمل واحد. مستجمرا او حيوانا بمنفذه - [00:54:10](#)

اثنين او مذكى غسل مذبحه دون جوفه. ثلاثة او ميتا طاهرا كادمي وسمك لم يغسل باطنه. اربعة او مذرة في باطنها دم خمسة ولا صلاة قابض طرف طرف متصل عندكم طرفة او طرفين. طرفة طرفين ها ولا صلاة قابض طرف هكذا - [00:54:30](#) طرف بالتنوين. لماذا لا يكون اصحاب النحو؟ لماذا لا يكون به الاسم الفاعل صلاة قابض طرف متصل. ها؟ لا يمكن؟ يصح ان يكون فاعل ان يكون مفعول به لاسم الفاعل؟ يصح يصح صح؟ يصح. ولا - [00:55:00](#) لا ت قابض طرف متصل. لا يوجد فيه نسخة هكذا طرف. هذه نسخة من؟ عندك؟ الجابي. سام الجابري صح؟ ايش عندك التشكيل؟ ها صلاته ما بعدها؟ قابض طرفين. طرف بالتنوين ايضا - [00:55:30](#)

قابضي الطرفين قابض طرف قابضي اه قابض طرف اه مضاف مضاف اليه اه قابض طرف اه جيد هكذا ولا صلاة قابض طرف ها جيد هكذا جيد. قال ولا صلاة قابض طرف متصل بنجس - [00:55:50](#) وان لم يتحرك بحركتهم. اذا الصور كم؟ خمس سور. ثم قال فرعد لو رأى من يريد صلاة وبثوبه نجس. غير معفو عنه لزمه اعلامه. رأيت شخصا يريد ان يصلني وفي ثوبه نجاسة. غير معفو عنها. هل يجب - [00:56:20](#) ان تخبره او لا يجب عليه. واضح؟ قال لك لو رأى من يريد صلاة وبثوبه غير معفو عنه. طب هذا قيد تفهم منه انه لو كان هذا النجس معفوا عنه فلا يلزمك اخبار. لا يجب عليك يا اخوان. قال - [00:56:50](#)

غير معفو عنه لزمه. اعلامه لزمه ان تخبره. طيب قال لزمه اعلامه لزوما عينيا او كفائيا. لزوما كفائيا او عينيا. اذا كنت لوحدك انت الذي رأيت فيلزمك لزوما عينيا. واذا رأاه جماعة فيلزمهم لزوما كفائيا. لو قام واحد - [00:57:10](#) في هذا الامر سقط الحرج. وان لم يقم به احد اثنوا جميعا. واضح؟ قال فرعون لو رأى من يريد صلاة وبثوبه نجس غير معفو عنه لزمه اعلامه. طيب هنا قال لو رأى من - [00:57:40](#)

تريد صلاة من يريد صلاة طيب لو رأيته وهو يصلني ليس يريد وانما هو في داخل الصلاة هو في داخل الصلاة ورأيت في ثوبه نجاسة غير معفو عنها. تباهي او لا؟ واضح او لا؟ تأتي اليه وتبهبه في ثوبك نجاسة غير معفو عنها - [00:58:00](#) يلزمك هذا او لا يلزمك؟ طبعا هناك قال لزمه يعني يجب وجوينا. نعم. هذا يحتاج الى بحث اذا كان في اثناء الصلاة انا الان خطرت لي المسألة لم تخطر لي في الصباح وانا اقرأ الدرس. اذا كان في اثناء الصلاة هل يجب اعلامه او لا يجب - [00:58:20](#) هل نقول صلاته تمضي على الصحة؟ ايوه او نقول لا لابد ان تخبره ايضا استصحابا لوجوب اخباره لو رأيته قبل صلاة هذا يحتاج الى بحث. تمام؟ قال فرعون لو رأى من يريد صلاة وبثوبه نجس غير - [00:58:40](#)

هون عنه لزمه اعلامه. تفضل. يمكن يمكن تطبيق عليه هذه القاعدة. نعم. قال هنا وكذا يلزم تعليم وكذا يلزم تعليم من رآه يخل بواجبه في رأي مقلده. اه. مثال ذلك. رأيت شخصا يقلد المذهب الشافعي - [00:59:00](#)

لمس امرأة اجنبية ثم اراد الصلاح انتظر كيف تصلي قال ما الاشكال؟ قال الاشكال انك لم سرت امرأة اجنبية. فانتقض وضوئك فيجب عليك ان تتوضأ. اذا اعلامه واجب واضح؟ اعلامه بهذا واجب. انظر ماذا قال؟ قال وكذا يلزم - [00:59:30](#) من رآه يخل بواجب عبادته. يخل بواجب عبادته. في رأي مقلدة في رأي من؟ مقلدة مقلدة اي في رأي من يقلد اسمه مفعول. لأن كان يقلد امام الشافعي. واضح؟ قال في رأي مقلده. فيلزمك اعلامه بالخل الذي سيقع - [01:00:00](#) لكن هذا ايضا قد يشكل بمسألة ذكرناها في درس سابق. وهي اذا رأيت شخصا نائما في وقت الصلاة. وقد نام قبل دخول الوقت. هل يلزمك ايقاظه؟ يجب عليك ايقاظه او - [01:00:30](#) تذكرون ماذا قلنا؟ ماذا قلنا؟ قلنا يستحب. طيب لماذا قالوا الان يجب؟ هل يوجد فرق بين المسؤولتين انا لا اعرف الجواب. احتاج اني

اقرأ لكن بالنسبة لي قد يكون الامر اشكال - 01:01:00

يعني كيف قلتم ايها الفقهاء؟ اننا اذا رأينا رجل اننا اذا رأينا رجلاً نام قبل دخول الوقت فان ايقاظه للصلوة مستحب. حتى وان غلب على الظن ان ان نومه سيستمر الى - 01:01:20

الوقت قلتم ان ايقاظه مستحب. واضح؟ بينما هنا تقولون ان اعلامه واجب ما الفرق بين هذا وبين هذا؟ قد يقال قد يقال ان النائم هذا ليس مكلفاً لانه في حالة اليوم بخلاف هذا هذا مكلف. قد يقال هذا. لكن نحتاج الى ان نقف على نصوص الفقهاء في التفريق بين تلك - 01:01:40

مسألة وهذه المسألة. واضح؟ يوجد تشابه في الصورة لكن يوجد اختلاف في الحكم. فهناك بالاستبعاد وهنا حكموا بماذا؟ بالوجوب. مع ان الصورة متقاربة. واضح؟ فلماذا؟ قالوا هنا واجب وهنا مستحب. اذا وجد واحد - 01:02:10

منكم شيئاً يتعلق بهذا فليفيد. ممكن. تمام؟ قال فرع لو رأى من يريد صلاة وبثوابه نجس غير معفو عنه لزمه اعلامه وكذا يلزم تعليم من رآه يخل بواجب عبادة في رأي مقلده. نعم - 01:02:30

هنا لان ما بعده احكام الاستنجاج نجعلها في بداية درس قادم. والله اعلم وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد واله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته. وبركاته - 01:02:50 وبركاته - 01:03:10